

## الأشياء والنظائر

حكم ما إذا وضع المجوسي يده على يد المسلم .

ومنها : ما في صيد الخانية : مجوسي أخذ بيد مسلم فنبح والسكين في يد المسلم ة لا يحل أكله لاجتماع المحرم والمبيح فيحرم